139693

الشورى

أساسها التشريعي وبعدها الغائي

دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة

لقاعدة الشورى في الفقه السياسي الإسلامي

الدكتور رائف محمد النعيم

Türkiye Diyanet Vakfı
İslâm Araştırmaları Merkezi
Kütüphanesi
Dem. No: 139693
Tas. No: 320.297
NA.İ.Ş

جمعية

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى
1425هـ//2005 م

المملكة الاردنية الهاشمية
رقم الإيداع لدى دائرة
المكتبة الوطنية
(2004/8/2061)

269,17
النعيم، رائف محمد
الشورى: أساسها التشريعي وبعدها / رائف محمد
النعيم ـ عمان المؤلف ، 2004
(152) صفحة
ر.إ. : 2061 / 8 / 2004
الواصفات :/ النظام الاسلامي // الشرعية الاسلامية//
الآداب الاسلامية // الاسلام

** تم إعداد بيانات الفهرسة والتصنيف الاولية من دائرة المكتبة الوطنية

جهينة
للنشر والتوزيع

العبدلي - عمارة جوهرة القدس - ص.ب 8670 عمان 11121 الاردن
تلفاكس 4620078 خلوي 077303328
Jawhart El-Quds Building - Al-Abdali-P.O.Box Amman11121 Jordan
Telefax:4620078 - Mob.:077303328
www.juhaina.net - info@juhaina.net

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾

[الشورى: ٣٨].

صدق الله العظيم

الشورى

أساسها التشريعي وبعدها الغائي

إهـــداء

إليكمـا، يـا دنيـأي وآخـرتي

عـــرفـــانـــاً بفضلكمـــا

وتعلقـــاً بـــرضـــاكمـــا.

إليكمـــــا، أمـــــي وأبـــــي

جـــزاء صنيعكمـــا

وجزاء ما قاسيتما

لغـربتـي عنكمـا.

إليكمـا، أقـدم أول ثمـرات جهـدي

مع استلام أيديكما، ، ،

قالوا في الشورى

* يقول جل جلاله:

﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴾

* قال ﷺ:

«من استشار لم يعدم رشداً، ومن ترك لم يعدم غياً».

* يقول عمر رضي الله عنه:

«من بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا بيعة له ولا الذي بايعه».

* ويقول أبو هريرة رضي الله عنه:

«ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من النبي ﷺ».

* وقال ابن زيدون:

«الشورى لقاح العقل ورائد الصواب».

«ولا تجعل الشورى عليك غضاضة فإن الخوافي عدة للقوام».

* والباحث يقول:

« الشورى عقل الأمة وفؤادها، فإن وجدت عالجت الأمة أمورها بحكمة وروية، وإن فقدت تاهت وضاعت ».

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب تبياناً لكل شيء، وجعله مهيمناً على كل نهج سبق أو لحق، والصلاة والسلام على سيد من سلف وخلف قائدنا محمد النبي الأمي، صاحب الشرعة الكاملة الذي ساس الناس بحكم الله وفق قوله جل جلاله ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ فكان يخاطبهم ويقول: (أشيروا عليّ أيها الناس) وعلى آله وصحبه وتبعه إلى أن يقوم الناس لله رب العالمين.

ثم، أما بعد... فإنه ليس على وجه المعمورة دين لاقى وعانى من الكيد والمؤامرات لمسخه ومسحه مثلما لاقى وعانى دين الإسلام، ليس فقط بعدما أثبت كيانه وصارت له دولة تصول وتجول، بل منذ أن صدع محمد ﷺ بأنه نبي، فتكالبت أساطين الشر ومردة الباطل لتخرس ذلك الصوت، ولتمحو تلك الكلمة التي صخت آذانها، لكنها محالا حاولت، فتهاوت ونكصت على أعقابها أمام دوي كلمة النبوة التي دانت لها السماوات والأراضين، وهل يستطيع المتناهي في ضعفه أن يغالب ذا الطول والجبروت...؟!!.

ولا زالت تلك المكايد تتوالى، وستبقى إذ هذه سنة الحياة، أن الحق يعترضه الباطل، لتستمر سنة الابتلاء والاختبار التي اقتضتها حكمة الله البالغة، فكان من أواخر تلكم الدسائس والتشويهات التي روّج لها الحاقدون والمستشرقون القول بفصل الدين عن السياسة، والزعم بأن ليس للإسلام منهج حكم ولا مبادىء سياسية، وعليه فلا سياسة في الإسلام، بغرض عزل الإسلام عن واقع الحياة، وإقصاء المسلمين عن موقع الريادة.

ولو وقف الأمر على المستشرقين ومن لا يدينون بالإسلام لهان الأمر، لكن الأمر فشى حتى وصل إلى نفوس تنتسب إلى الإسلام وتزعم العلم والدراية به، فحمل لواء هذه الفرية شخصيات رضعت ألبان الأجنبي وجاءت إلى بلاد الإسلام تنفث السموم. وكان من أبرزها شخصية على عبد الرازق صاحب كتاب (الإسلام وأصول الحكم) ومصطفى كامل صاحب (المسألة الشرقية) وطه حسين صاحب (مستقبل الثقافة في مصر)، وكلهم كان ينادي بصرف الدين عن شؤون الحياة، وأنه ليس سبيلاً موصلاً إلى الوحدة أو إلى الحضارة والمدنية.

هدف البحث:

فجاء هذا البحث المتواضع باسم (الشورى - أساسها التشريعي وبعدها الغائي-) مؤكداً أن الإسلام منهج حياة، وأن له قواعده في الحكم والسياسة، وأن قاعدة الحكم الأولى فيه، الشورى، لها أسسها وهيكليتها التي تضبطها وتؤطرها. . ، مما ينقض ويدحض تلك الافتراءات المغرضة، بل إن أي إنسان يملك ذخيرة بسيطة من الفكر والدراية ليحكم بأن الإسلام شامل لكافة مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والتربوية لكنها الأطماع الشخصية واتباع الهوى والشهوات، وبذا كان هذا الأمر هدفاً لهذه الدراسة.

أسباب الاختيار:

وفيما يتصل بدواعي اختيار هذا الموضوع فهناك دافع وباعث، فالدافع هو ما تشهده الساحة الإسلامية، وخاصة العربية من حركة دعوية نشطة، تطالب بالعودة بالأمة إلى جذورها العقدية الأصيلة من خلال إنزال أحكام الإسلام على أرض واقعها في شتى جنبات الحياة، إذ هذا هو السبيل الوحيد لجعل الأمة تأخذ دورها الريادي في مسيرة الحياة الإنسانية، باعتبار الإسلام منهجاً كاملاً يحتضن

بين عضديه خصائص الشمول والاستقطاب والمعالجة لكل شأن.

وأما الباعث فرغبتي في أن أقف على ما حواه التشريع الإسلامي من أحكام سياسية وقواعد حكم دستورية، وذلك حتى يكتمل تصوري للتشريع الإسلامي من كافة جوانبه، خاصة وأن الجوانب الأخرى وقفت عليها بشيء من الاستفاضة قبل مرحلة الدراسة الجامعية وخلالها.

الدراسات السابقة:

وحول موضوع الشورى جاءت العديد من الكتابات من قبل الباحثين والمفكرين، سواء ضمن رسائل جامعية وكتب أو أبحاث ومقالات.

فمن الدراسات الجامعية وقفت على رسالة دكتوراه نوقشت بالأزهر سنة ١٩٨٠م بعنوان (الشورى وأثرها في الديمقراطية) لعبد الحميد إسماعيل الأنصاري، وهي مطبوعة متداولة في الأسواق.

ومن الكتب نجد كتاب (الشورى في الإسلام) لمحمود بابللى، و (الشورى في الإسلام) لحسن هويدي، و (الشورى في ظل نظام الحكم الإسلامي) لعبد الرحمن عبد الخالق، و (مبدأ الشورى في الإسلام) لعبد الحميد متولي، و (مبدأ الشورى في الإسلام) ليعقوب محمد المليجي و (الشورى بين النظرية والتطبيق) لقحطان الدوري.

وأما الأبحاث والمقالات فمن أبرزها بحث لمحمد سليم العوا بعنوان (صحيفة المدينة والشورى النبوية) قدم لندوة النظم الإسلامية في أبو ظبي، صفر ١٤٠٥ هـ، ومقال للبوطي بعنوان (الشورى ليست ملزمة دائماً) نشرته مجلة العربي، ومقال لعبد الحميد الأنصاري بعنوان (موقف الشورى من الأكثرية) نشرته جريدة الشعب القاهرية، وله أيضاً مقال على حلقتين عنوانه (ما قيمة الرأي